

البرنامج الرئيسي ٤ العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية

١ - ٤	تطوير القانون الدولي والخدمات المرتبطة به
٢ - ٤	أنظمة التسجيل الدولي
٣ - ٤	التصنيفات الدولية في مجال العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية

ملخص

٨٤- تعدّ العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، في محيط تجاري متغيّر باستمرار، أدوات مهمة للنهوض بالتجارة المحلية والدولية، ويساهم ذلك بدوره في النمو الاقتصادي الوطني المستدام. وهي عناصر لا غنى عنها لمؤسسات الأعمال الراغبة في رسم استراتيجيات التسويق التي تسمح لها بالتعريف بسلعها أو خدماتها والترويج لها في الأسواق وتمييزها عن سلع المنافسين وخدماتهم. وقد أدرك عدد متزايد من الحكومات الدور المهمّ الذي تضطلع به العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية بالنسبة إلى الممولين واقتصاديات البلدان وتمييزها في السوق العالمية.

٨٥- وتعتمد فعالية الاستراتيجية، في المقام الأول، على وجود الحماية القانونية المناسبة على الصعيد الوطني والصعيد الدولي. ويقف البرنامج الرئيسي ٤ على تلك المسائل من خلال تطوير القانون الدولي للعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية (البرنامج الفرعي ١-٤) وتشغيل أنظمة التسجيل الدولي وتطويرها والترويج لها بهدف تسهيل اكتساب ذلك النوع من حقوق الملكية الفكرية والحفاظ عليها في بلدان عدة (البرنامج الفرعي ٢-٤) وتطوير أنظمة التصنيف المعترف بها دولياً والترويج لها، علماً بأنها تسهّل بعض الإجراءات لاكتساب تلك الحقوق والحفاظ عليها (البرنامج الفرعي ٣-٤).

البرنامج الفرعي ١-٤
تطوير القانون الدولي والخدمات المرتبطة به

الهدف: وضع مبادئ وقواعد منسقة في إطار قانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية

والبيانات الجغرافية وما يقترن بها من ممارسات إدارية، والتشجيع على الإقرار بالمعاهدات التي تديرها الويبو وتوصياتها وتنفيذها على نطاق واسع.

مؤشرات الأداء	النتائج المرتقبة
اعتماد الصيغة المراجعة لمعاهدة قانون العلامات في إطار مؤتمر دبلوماسي.	١ - مراجعة معاهدة قانون العلامات.
عدد الأطراف المتعاقدة الجديدة.	٢ - تغطية جغرافية موسّعة لمعاهدة قانون العلامات.
عدد التوصيات والمبادئ التوجيهية المعتمدة أو قيد الإعداد.	٣ - زيادة في تنسيق القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن قانون العلامات التجارية وما يقترن به من ممارسات إدارية.
ردود فعل من الدول الأعضاء.	٤ - فهم أفضل لدى الدول الأعضاء للمبادئ المتعلقة بالبيانات الجغرافية والرسوم والنماذج الصناعية.
عدد البلدان التي شرعت في تطبيق أحكام التوصيات المشتركة.	٥ - تطبيق معزز للتوصيات المشتركة بشأن حماية العلامات وغيرها من حقوق الملكية الصناعية.

٨٦- ستسعى الويبو، في إطار البرنامج الفرعي ٤-١، إلى تطوير القانون الدولي تدريجياً في مجال العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية والحماية من المنافسة غير المشروعة، في إطار اجتماعات اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية (اللجنة الدائمة). وتتجم الصعوبات والريب التي يواجهها أصحاب حقوق الملكية الفكرية في الحصول على الحماية المناسبة في الأسواق المختلفة عن تفاوت القوانين والممارسات الإدارية في البلدان المتنوعة. وعلاوة على ذلك، يثير تطوّر التكنولوجيا، مثل الإنترنت تحديات جديدة أيضاً تواجه المبادئ الراهنة لقانون الملكية الصناعية والإجراءات المتبعة في هذا المجال. ومن الممكن الإسهام في الحدّ من هذه الفروقات والاستجابة لتلك التحديات عن طريق التطوير التدريجي للقانون الدولي.

٨٧- ومنذ اعتماد معاهدة قانون العلامات في سنة ١٩٩٤، حدثت تطوّرات عديدة تستدعي مراجعتها وتحديثها. وتشمل تلك التطوّرات نموّ التجارة الإلكترونية والفوائد المستمدة من الإيداع الإلكتروني لطلبات العلامات التجارية والتبليغات المقترنة بها. وأثارت تطوّرات جديدة أيضاً الحاجة إلى إنشاء جمعية لها صلاحية تعديل اللائحة التنفيذية للمعاهدة. ويُستخلص ممّا سبق ضرورة عقد مؤتمر دبلوماسي خلال فترة السنتين للنظر في مراجعة المعاهدة وإنشاء جمعية لها وتكييفها لمراعاة متطلبات الإيداع الإلكتروني ولمراجعة إجراءات أخرى تنص عليها المعاهدة.

٨٨- وإن تزايد الاعتراف بقيمة ما تحميه العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية يزيد من الإلحاح على اللجنة الدائمة كي تواصل بحثها عن سبل تطوير القانون الدولي بشأن تلك الحقوق. وفي السنوات الأخيرة، اتبعت الجمعية العامة وجمعية اتحاد باريس ما يسمى بمنهج القانون اللّين، إذ اعتمدت الجمعيتان توصيات مشتركة بشأن حماية العلامات وغيرها من حقوق الملكية الصناعية. وقد ترغب اللجنة الدائمة في صياغة قواعد ومبادئ توجيهية إضافية بشأن قانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية وما يرتبط بها من ممارسات إدارية. وقد تقترح سبلا لاعتماد تلك القواعد والمبادئ، بما فيها التوصيات المشتركة أو غيرها من أشكال القانون اللّين.

٨٩- وسيسعى البرنامج الفرعي إلى النهوض بتنفيذ معاهدات الويبو وتوصياتها في مجال العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية بإسداء المشورة القانونية والإدارية ودعم الجهود الرامية إلى مكافحة التزوير. ومن شأن اتساع رقعة الاعتراف بمعاهدات الويبو وقواعدها (ولا سيما اتفاقية باريس ومعاهدة قانون العلامات والتوصيات المشتركة بشأن مسائل تتعلق بالعلامات التجارية) وتنفيذها أن يعزّز الفوائد المستمدة من حماية العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية. وسيتحقق ذلك بإنجاز أنشطة استشارية وترويجية. وستستعرض أيضا الإجراءات المتعلقة بإخطار شعارات الدول والمنظمات الحكومية الدولية المطلوب حمايتها بناء على المادة ٦ (ثالثا) من اتفاقية باريس.

الأنشطة

- عقد اجتماعات منتظمة للجنة الدائمة (وأي فريق عامل قد تنشئه اللجنة) للنظر في القضايا الراهنة، بما في ذلك ما يلي:
- مراجعة معاهدة قانون العلامات بهدف إنشاء جمعية لها وتضمينها معالم تتعلق بالإيداع الإلكتروني وغيره من الإجراءات؛
- ومواصلة تطوير قانون العلامات التجارية الدولي وتعزيز التقارب بين الممارسات الإدارية المرتبطة به عن طريق صياغة القواعد والمبادئ التوجيهية؛
- ومواصلة عمل اللجنة الدائمة بشأن البيانات الجغرافية ودراسة جدوى إعداد مبادئ توجيهية عن القضايا المتفق عليها بشأن قانون البيانات الجغرافية وما يرتبط بها من ممارسات إدارية وإمكانية إعداد تلك المبادئ، إن كان ذلك مناسباً؛
- ومواصلة عمل اللجنة الدائمة بشأن قانون الرسوم والنماذج الصناعية وما يرتبط بها من ممارسات إدارية وبشأن أسماء الحقول على الإنترنت، إن كان ذلك مناسباً؛
- والاستعداد لتنظيم مؤتمر دبلوماسي لاعتماد صيغة مراجعة لمعاهدة قانون العلامات، وعقد المؤتمر الدبلوماسي إن تم الاتفاق على ذلك؛
- وإعداد دراسات بموافقة مسبقة من الدول الأعضاء في الويبو عن القضايا المتعلقة بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية مما قد حان وقت بحثه في اللجنة الدائمة، على أن يتم ذلك بمساعدة خبراء استشاريين ويشمل حماية الرسوم والنماذج الصناعية وسبل مكافحة المنافسة غير المشروعة بطريقة فعالة؛

- والترويج للمعاهدات التي تديرها الويبو والتوصيات المشتركة في مجال العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية عن طريق إسداء المشورة القانونية للحكومات والاشتراك في الندوات والمؤتمرات وتوزيع وثائق الويبو ومنشوراتها؛
- وإدارة إجراءات إخطار شعارات الدول والمنظمات الحكومية الدولية بناء على المادة ٦ (ثالثاً) من اتفاقية باريس ووفقاً لاتفاق سنة ١٩٩٥ المبرم بين الويبو ومنظمة التجارة العالمية، ونشر الإخطارات الموجهة بناء على المادة ٦ (ثالثاً) على أقراص مدمجة وعبر الإنترنت، واستعراض الإجراءات المتعلقة بتبليغ تلك الإخطارات؛
- وتنظيم الندوة المقبلة من سلسلة الندوات العالمية عن الحماية الدولية للبيانات الجغرافية، بالتعاون مع الحكومة المعنية، ونشر المحاضرات التي تلقى في الندوة

البرنامج الفرعي ٤-٢

أنظمة التسجيل الدولي

الهدف: تقديم الخدمات المسندة إلى المكتب الدولي بناء على اتفاق مدريد وبروتوكول مدريد واتفاق لاهاي واتفاق لشبونة، بطريقة سريعة وموثوقة وفعالة من حيث التكاليف، وتشجيع الانتفاع بأنظمة التسجيل الدولي وتطويره.

مؤشرات الأداء	النتائج المرتقبة																																						
• عدد الإيداعات والتجديدات وغيرها من البيانات المدخلة في السجلات الدولية للعلامات والرسوم والنماذج الصناعية. • وإجراء التسجيلات الدولية وغيرها من القيود في السجل في الوقت المناسب. • والمقارنة بين تزايد التسجيلات والنفقات المرتبطة بذلك.	١ - معالجة المعاملات على الأساس التقديري التالي، بطريقة سريعة وموثوقة وفعالة من حيث التكلفة: <table> <tr> <th>٢٠٠٤</th><th>٢٠٠٥</th></tr> <tr> <td colspan="2">- نظام مدريد:</td></tr> <tr> <td>٢٦ ٠٠٠</td><td>٢٨ ٠٠٠</td></tr> <tr> <td>٧ ٠٠٠</td><td>٧ ٥٠٠</td></tr> <tr> <td colspan="2">المجموع: التسجيلات والتجديدات</td></tr> <tr> <td>٣٣ ٠٠٠</td><td>٣٥ ٥٠٠</td></tr> <tr> <td>٧ ٨٠٠</td><td>٨ ١٠٠</td></tr> <tr> <td>٦٤ ٢٠٠</td><td>٦٦ ٨٠٠</td></tr> <tr> <td colspan="2">حالات الرفض وإخطاراتها</td></tr> <tr> <td>١١٢ ٦٠٠</td><td>١١٨ ٢٠٠</td></tr> <tr> <td colspan="2">- نظام لاهاي:</td></tr> <tr> <td>٤ ٠٠٠</td><td>٤ ٠٠٠</td></tr> <tr> <td>٣ ٩٠٠</td><td>٤ ١٠٠</td></tr> <tr> <td colspan="2">المجموع: الإيداعات والتجديدات</td></tr> <tr> <td>٧ ٩٠٠</td><td>٨ ١٠٠</td></tr> <tr> <td colspan="2">مجموع الرسوم والنماذج الصناعية المودعة</td></tr> <tr> <td>٢٠ ٥٠٠</td><td>٢١ ٥٠٠</td></tr> <tr> <td>٤ ٠٠٠</td><td>٤ ٢٠٠</td></tr> <tr> <td colspan="2">التغييرات</td></tr> </table>	٢٠٠٤	٢٠٠٥	- نظام مدريد:		٢٦ ٠٠٠	٢٨ ٠٠٠	٧ ٠٠٠	٧ ٥٠٠	المجموع: التسجيلات والتجديدات		٣٣ ٠٠٠	٣٥ ٥٠٠	٧ ٨٠٠	٨ ١٠٠	٦٤ ٢٠٠	٦٦ ٨٠٠	حالات الرفض وإخطاراتها		١١٢ ٦٠٠	١١٨ ٢٠٠	- نظام لاهاي:		٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	٣ ٩٠٠	٤ ١٠٠	المجموع: الإيداعات والتجديدات		٧ ٩٠٠	٨ ١٠٠	مجموع الرسوم والنماذج الصناعية المودعة		٢٠ ٥٠٠	٢١ ٥٠٠	٤ ٠٠٠	٤ ٢٠٠	التغييرات	
٢٠٠٤	٢٠٠٥																																						
- نظام مدريد:																																							
٢٦ ٠٠٠	٢٨ ٠٠٠																																						
٧ ٠٠٠	٧ ٥٠٠																																						
المجموع: التسجيلات والتجديدات																																							
٣٣ ٠٠٠	٣٥ ٥٠٠																																						
٧ ٨٠٠	٨ ١٠٠																																						
٦٤ ٢٠٠	٦٦ ٨٠٠																																						
حالات الرفض وإخطاراتها																																							
١١٢ ٦٠٠	١١٨ ٢٠٠																																						
- نظام لاهاي:																																							
٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠																																						
٣ ٩٠٠	٤ ١٠٠																																						
المجموع: الإيداعات والتجديدات																																							
٧ ٩٠٠	٨ ١٠٠																																						
مجموع الرسوم والنماذج الصناعية المودعة																																							
٢٠ ٥٠٠	٢١ ٥٠٠																																						
٤ ٠٠٠	٤ ٢٠٠																																						
التغييرات																																							

مؤشرات الأداء	النتائج المرتقبة
عدد الأطراف المتعاقدة الجديدة بموجب بروتوكول مدريد وأحدث وثيقتين (أي وثيقة جنيف ووثيقة سنة ١٩٦٠).	٢ - تغطية دولية أوسع لنظامي مدريد ولاهاي.
اعتماد إجراءات جديدة أو معدلة لنظامي مدريد ولاهاي وتنفيذها.	٣ - إطار قانوني محسّن للحصول على الحماية للعلامات التجارية بناء على نظام مدريد وللرسوم والنماذج الصناعية بناء على نظام لاهاي.

٩٠- يتعلق هذا البرنامج الفرعي بتشغيل أنظمة مدريد ولاهاي ولشبونة الخاصة بالتسجيل الدولي للعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية وتسميات المنشأ والترويج لتلك الأنظمة وتطويرها.

نظام مدريد

٩١- يسهّل نظام مدريد اكتساب الحماية للعلامات التجارية وعلامات الخدمة على الصعيد الدولي والمحافظة عليها، بإيداع طلب واحد وإدارة تسجيل واحد. ويخضع النظام لمعاهدتين هما اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات لسنة ١٨٩١ ("الاتفاق") وبروتوكول اتفاق مدريد لسنة ١٩٨٩ ("البروتوكول"). وفي ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٢، كان عدد الدول الأعضاء في نظام مدريد ٧٠ دولة. وكان ٥٢ دولة منها طرفاً في الاتفاق و٥٦ دولة طرفاً في البروتوكول و٣٨ دولة طرفاً في كلتا المعاهدتين. وقد حدثت تطورات خلال سنة ٢٠٠٢ جعلت من المرجح أن تتضمن دول جديدة ومنظمات حكومية إقليمية إلى النظام في سنة ٢٠٠٣ أو بعدها بقليل. ومن شأن ذلك أن يوسّع رقعة الأسواق التي يغطيها النظام مع تزايد الانتفاع به. وفي هذا البرنامج الفرعي، يسهر المكتب الدولي على معالجة الطلبات الدولية والتجديدات والتعيينات اللاحقة وغيرها من التغييرات المتعلقة بالتسجيلات الدولية للعلامات التجارية وحالات رفض الحماية وسائر الإخطارات.

٩٢- وقد يؤثر التزايد المرتقب في الانضمام إلى نظام مدريد في معاملاته إلى حد كبير. على أن من الصعب توقع حجم الطلبات المرتقبة لفترة السنتين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ لأن الانضمام ليس أكيداً في كل الحالات ومن الصعب التنبؤ باستجابة المنتفعين المحتملين الجدد بالنظام. ومن المقدّر إذا أن يبلغ عدد الطلبات ٢٦ ٠٠٠ سنة ٢٠٠٤ و ٢٨ ٠٠٠ سنة ٢٠٠٥ (ويدل ذلك على زيادة بنسبة ٨,٥٪ في سنة ٢٠٠٤ على ٢٤ ٠٠٠ طلب مقدّر لسنة ٢٠٠٣ وزيادة بنسبة ٧,٧٪ في سنة ٢٠٠٥).

نظام لاهاي

٩٣- يسهّل نظام لاهاي للإيداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية اكتساب الحماية للرسوم والنماذج الصناعية على الصعيد الدولي والمحافظة عليها، بإيداع طلب واحد وإدارة تسجيل واحد. ويخضع نظام لاهاي حالياً لوثيقة سنة ١٩٣٤ ووثيقة سنة ١٩٦٠ لاتفاق لاهاي. وفي ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٢، كانت ٣٠ دولة طرفاً في إحدى الوثيقتين أو كليتهما. وتم اعتماد وثيقة ثالثة سنة ١٩٩٩، هي وثيقة جنيف. وكان الغرض منها تعزيز مرونة النظام وتيسير إقبال أطراف متعاقدة جديدة ومنتفعين جدد عليه. وقد تدخل تلك الوثيقة حيز التنفيذ سنة ٢٠٠٣ ويبدأ العمل بها سنة ٢٠٠٤.

٩٤- وقد أودع نحو ٧ ٥٠٠ طلب وتجديد وقيد سنة ٢٠٠٢. ويدل ذلك على زيادة بنسبة تتأهز ٥٪ مقارنة بسنة ٢٠٠١. ولم يتغيّر العدد الإجمالي للرسوم والنماذج الصناعية المودعة، إذ ظل يناهز

٢٠٧٠٠ رسم أو نموذج. أما عدد التغييرات المقيدة، فقد ارتفع ليناهاز ٣ ٥٠٠ تغيير، ويدل ذلك على زيادة بنسبة ٣٧٪ مقارنة بسنة ٢٠٠١. ومن المرجح أن يرتفع عدد الطلبات والتجديدات باطراد ومن المقدّر أن يبلغ معدل النموّ السنوي خلال فترة السنتين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ نسبة ٣,٥٪ مقارنة بالعدد المقدّر لسنة ٢٠٠٣، وهو ٧ ٨٠٠.

نظام لشبونة

٩٥- يسهّل نظام لشبونة للتسجيل الدولي لتسميات المنشأ حماية تسميات المنشأ على الصعيد الدولي بإيداع طلب واحد للتسجيل. ويخضع النظام لاتفاق لشبونة لسنة ١٩٥٨. وفي ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٢، كان عدد الدول الأعضاء ٢٠ دولة. وكان عدد البيانات المقيدة في السجل الدولي المنشأ بناء على اتفاق لشبونة محدودا نسبيا. ولم تذكر أية تقديرات بشأن التسجيلات الجديدة لفترة السنتين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ لأن تأثيرها في مجمل المعاملات المنجزة بناء على هذا البرنامج الفرعي سيكون محدودا.

الائتمنة

٩٦- سيواصل المكتب الدولي أيضا بذل جهوده من أجل أتمتة الإجراءات الدولية التي ترعاها تلك الأنظمة وسيشجّع مكاتب الأطراف المتعاقدة والمنتهجين على الاتصال بالمكتب الدولي بالوسائل الإلكترونية وسيعمل على نشر البيانات الواردة في السجلات الدولية على الإنترنت (أنظر البرنامج الرئيسي ١٣).

التطوير والترويج

٩٧- لا بد من تطوير أنظمة التسجيل الدولية المذكورة أعلاه وتكييفها لمراعاة الظروف الجديدة والاستمرار في الاستجابة لاحتياجات المنتهجين المتغيرة. وقد دخلت عدة تعديلات بشأن اللائحة التنفيذية المشتركة لاتفاق مدريد وبروتوكوله حيز التنفيذ في أبريل/نيسان ٢٠٠٢ (مثل التعديلات المتعلقة بإجراءات الرافض ومحتويات الطلبات الدولية وقيد التراخيص في السجل الدولي). وستحتاج مكاتب الأطراف المتعاقدة، كما سيحتاج المنتهجون، إلى المشورة والمساعدة فيما يتعلق بتطبيق تلك التعديلات خلال فترة السنتين هذه. وقد طلبت جمعية اتحاد مدريد إلى المكتب الدولي، في سنة ٢٠٠٢ أيضا، تقديم اقتراحات ترمي إلى تعديل نظام اللغات المعمول به في إطار نظام مدريد، بالتشاور مع الدول الأعضاء، لتتطوّر فيه الجمعية. وقد يستدعي الأمر تعديلات إضافية لللائحة التنفيذية المشتركة إذا ما انضمت منظمة حكومية دولية إلى بروتوكول مدريد، لمراعاة بعض المعالم المتعلقة بتشغيل النظام فيما يخص تلك المنظمة الحكومية الدولية. وقد يتطلب الأمر متابعة تلك المسائل في فترة السنتين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ إن لم يتيسّر استكمالها سنة ٢٠٠٣.

٩٨- ومن المرجح أن تدخل وثيقة جنيف لاتفاق لاهاي حيز التنفيذ سنة ٢٠٠٣ ويبدأ العمل بها سنة ٢٠٠٤. وسيطلب ذلك إعداد تعليمات إدارية واعتماد جدول رسوم (ربما يكون ذلك سنة ٢٠٠٣) وقد يستدعي ذلك تعديل اللائحة التنفيذية ولا سيما للجمع بين الإجراءات المنصوص عليها في وثيقة سنة ١٩٣٤ ووثيقة سنة ١٩٦٠.

٩٩- وسيسعى هذا البرنامج الفرعي إلى توسيع نطاق الانتفاع بتلك الأنظمة وتغطيتها الجغرافية وأن يجعلها أيسر استعمالا وأكثر استجابة لاحتياجات المنتهجين. ولا يمكن الاستفادة من تلك الأنظمة إلا لمودعي الطلبات الذين ينتمون إلى الأطراف المتعاقدة وفي أراضي تلك الأطراف المتعاقدة. ومن شأن تزايد الانضمام إلى تلك الأنظمة أن يعزّز إقبال المنتهجين عليها واستجابتها لاحتياجاتهم. ويعتمد نجاح تلك الأنظمة على حسن تطبيق الإجراءات في مكاتب الأطراف المتعاقدة وإدارتها بفعالية. ولذلك، فإن

هذا البرنامج الفرعي يشجّع الانضمام إلى الأنظمة ويقدم المشورة والمساعدة إلى الأطراف المتعاقدة في تنفيذ تلك المعاهدات.

الأنشطة

تشغيل أنظمة التسجيل الدولي

- إجراء الفحوص الشكلية لطلبات التسجيل الدولي وتجديدات التسجيلات أو الإيداعات والتعيينات اللاحقة والتغييرات في التسجيلات أو الإيداعات وحالات الرفض الصادرة عن الأطراف المتعاقدة، وقيد تلك الإجراءات؛
- ومراقبة تلك المعاملات وضمان جودتها واستعراض الممارسات وتحسينها، ولا سيما ما يتعلق منها بتوسيع نطاق الاتصالات الإلكترونية والأخذ بتسهيلات الإيداع الإلكتروني؛
- واستلام الطلبات الدولية وغيرها من الوثائق وفهرستها ومسحها وتسجيل البيانات المتعلقة بها؛
- وترجمة بعض البيانات الواردة في الطلبات وغيرها من الوثائق إلى لغات عمل أخرى؛
- وإصدار التبليغات والإخطارات الموجهة إلى مكاتب الأطراف المتعاقدة والمودعين وأصحاب الحقوق؛
- والتأكد قبل النشر من مضمون الدوريات وجريدة الويبو للعلامات الدولية ونشرتها الخاصة بالرسوم والنماذج الدولية وتسميات المنشأ، ونشرها على الورق أو دعائم إلكترونية والحفاظ على قواعد البيانات وتحسينها (مثل قرص نظام مدريد المحوسب (ROMARIN))؛
- وإدخال التصحيحات والتصويبات في السجلات الدولية وتقديم المستخرجات المصدّق عليها وغير المصدّق عليها والنسخ المصدّق عليها.

تطوير أنظمة التسجيل الدولي والترويج لها

- تشجيع الانتفاع بأنظمة التسجيل الدولي ولا سيما بالوسائل التالية:
- إعداد المواد الإعلانية والتدريبية عن سمات الأنظمة وطريقة تشغيلها وفوائدها، ونشر تلك المواد على الورق وفي شكل إلكتروني وعلى الإنترنت، بما في ذلك إصدار الطبوعات المستكملة من دليل التسجيل الدولي للعلامات ودليل التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية، بالإضافة إلى دراسات عن فائدة تلك الأنظمة من حيث المنافسة والتنمية التجارية؛
- وتنظيم ندوات ومؤتمرات تدريبية للمنتفعين الفعليين والمحتملين والاشتراك في تلك اللقاءات وتزويدهم بالمشورة بشأن المسائل القانونية والإجرائية الخاصة بالانتفاع بتلك الأنظمة؛
- وإسداء المشورة للحكومات ومكاتب الأطراف المتعاقدة بشأن المسائل القانونية والإجرائية الخاصة بتطبيق أنظمة التسجيل الدولي، وتقديم المشورة والتدريب إلى موظفي المكاتب المعنية، فيما يتعلق بالإجراءات التي تقتضي تعامل مكاتب الأطراف المتعاقدة مع المكتب الدولي؛
- والاجتماع مع ممثلي الحكومات للنظر في قضايا السياسة العامة المتعلقة بتطوير أنظمة التسجيل للعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، وتبادل الآراء بشأن تلك القضايا؛

- ووضع مبادئ توجيهية واختيار أفضل الممارسات وإعداد دراسات إفرادية عن حلول فعالة من حيث التكلفة لإدارة أنظمة التسجيل للعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، بموافقة مسبقة من الدول الأعضاء؛
- وتصميم برامج ترمي إلى تعزيز الفعالية في تطبيق الإجراءات الخاصة بأنظمة التسجيل الدولي إلى أقصى حد؛
- وتشجيع قبول أحدث الوثائق لمعاهدات التسجيل الدولي ومساعدة الأطراف حديثة الانضمام على تنفيذ تلك الأحكام في قوانينها الوطنية؛
- والعمل بمساعدة الأفرقة العاملة التي يدعوها المدير العام إلى الانعقاد، على إعداد الاقتراحات لتتظر فيها جمعية اتحاد مدريد أو لاهاي أو لشبونة، بهدف تحسين الإجراءات المطبقة في ظل أنظمة التسجيل الدولي، وعقد دورات استثنائية لجمعية اتحاد مدريد وجمعية اتحاد لاهاي (بالإضافة إلى دورتيهما العاديتين) للنظر في المسائل التي تستدعي تعديل اللائحتين التنفيذيتين للمعاهدتين المعنيتين، إن اقتضى الأمر ذلك.

البرنامج الفرعي ٣-٤

التصنيفات الدولية في مجال العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية

الهدف: تزويد مكاتب الملكية الصناعية وسائر المنتفعين بأدوات فعالة لتصنيف العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية لأغراض إدارة الحقوق المتعلقة بالعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية وبحثها.

مؤشرات الأداء	النتائج المرتقبة
عدد البيانات الجديدة وغيرها من التعديلات المدخلة على تصنيفات نيس وفيينا ولوكارنو أو المعدة لإدخالها عليها.	١ - تصنيفات دولية محسنة ومستكملة.
• عدد مكاتب الملكية الصناعية التي تطبق التصنيفات الدولية. • وعدد الأشخاص المدربين على الانتفاع بالتصنيفات الدولية وردود فعل بشأن فعالية التدريب على أساس استبيانات التقييم.	٢ - إقبال أوسع على التصنيفات الدولية وانتفاع بها أكثر فعالية.

١٠٠- ستستمرّ الويبو في العمل من أجل تطوير أنظمة التصنيف الدولي للعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية التي تديرها الويبو وتواصل الترويج لها. وهذه التصنيفات هي تصنيف نيس للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات وتصنيف فيينا للعناصر التصويرية للعلامات وتصنيف لوكارنو

لِلرُسُوم والنماذج الصناعية. وتسهّل تلك التصنيفات إجراءات الإيداع والبحث التي يباشرها المودعون والمكاتب في عدة بلدان.

١٠١- وفي نهاية سنة ٢٠٠٢، بلغ عدد الدول الأطراف في اتفاق نيس بشأن التصنيف الدولي للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات ٧٠ دولة، وفي اتفاق فيينا الذي أنشئ بموجبه تصنيف دولي للعناصر التصويرية للعلامات ١٩ دولة وفي اتفاق لوكارنو الذي أنشئ بموجبه تصنيف دولي للرُسُوم والنماذج الصناعية ٤١ دولة. على أن العديد من مكاتب الملكية الصناعية والمنفّعين في بلدان أخرى يطبق تلك التصنيفات لأغراض البحث. ويسهم تزايد الإقبال على تصنيف نيس إلى حدّ كبير في تبسيط إجراءات الإيداع لمودعي الطلبات الدولية، وينبغي إذا الاستمرار في التشجيع على قبوله في العالم.

١٠٢- وستسهر الويبو على المحافظة على تلك التصنيفات وتقديم المشورة والمساعدة إلى مكاتب الملكية الصناعية والمنفّعين بالتصنيفات. وستبحث عن سبل الاستفادة من التقنيات الجديدة لتعميم التصنيفات بشكل أفضل واختصار مهلة تحديث التصنيفات وتيسير الانتفاع بها لمودعي الطلبات ومؤسسات البحث.

الأنشطة

- إعداد الإضافات وسائر التعديلات المقترح إدخالها على الطبعة الراهنة (الثامنة) لتصنيف نيس بعقد لجنة خبراء اتحاد نيس (مرة سنة ٢٠٠٤ ومرة سنة ٢٠٠٥) ودورة للجنة الخبراء سنة ٢٠٠٥ للنظر في تلك الاقتراحات؛
- وإعداد الإضافات وسائر التعديلات المقترح إدخالها على الطبعة الثامنة لتصنيف لوكارنو ولا سيما في إطار دورة تعقدها لجنة خبراء اتحاد لوكارنو سنة ٢٠٠٥؛
- ونشر تصنيفات نيس وفيينا ولوكارنو الدولية (إلى جانب التصنيف الدولي للبراءات) باستخدام نظام نشر قائم على لغة XML للبرمجة، وتطبيق أدوات لغوية متقدمة للنفاذ إلى أنظمة التصنيف؛
- ونشر الطبعة الثامنة لتصنيف لوكارنو على الإنترنت وعلى قرص مدمج (NIVLO:CLASS)؛
- وإعداد قائمة أبجدية لتصنيف فيينا بهدف إدراجها في الطبعة الجديدة (السادسة) سنة ٢٠٠٦؛
- وإعداد ملفات إلكترونية جاهزة النسق تحتوي على ترجمة الإضافات والتعديلات الأخرى لتصنيف لوكارنو؛
- وإسداء المشورة لمكاتب الملكية الصناعية ومؤسسات البحث وعامة الجمهور بشأن التطبيق السليم للتصنيفات الدولية المعنية عن طريق المراسلات ونشر الإشعارات المتعلقة بالتصنيفات على الإنترنت؛
- وتنظيم دورات تدريبية وندوات بشأن تطبيق تصنيفات نيس وفيينا ولوكارنو.

وصف الموارد بحسب غرض الإنفاق

١٠٣- تدلّ الموارد الإجمالية التي تبلغ ٤٠ ١٥٨ ٠٠٠ فرنك سويسري على انخفاض في ميزانية البرنامج بمبلغ ١٠٥ ٠٠٠ فرنك سويسري أي بنسبة ٠,٣٪ بالمقارنة مع المبلغ المقابل له من ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢ و٢٠٠٣.

١٠٤- وبالنسبة إلى موارد الموظفين، يرد المبلغ ٣٢ ١٠٣ ٠٠٠ فرنك سويسري، ويبين زيادة في ميزانية البرنامج بمبلغ ٥٩٥ ٠٠٠ فرنك سويسري أي بنسبة ١,٩٪. ويشمل ذلك ما يلي:

"١" تخصيص مبلغ ٣٠ ٥٣٩ ٠٠٠ فرنك سويسري للوظائف، وهو مبلغ يشمل ٧ وظائف إضافية وتحويل منصب إلى فئة مدير (D)،

"٢" وتخصيص مبلغ ١ ٥٦٤ ٠٠٠ فرنك سويسري لمصروفات الوظائف المؤقتة.

١٠٥- ولا تشمل تلك الأرقام الوظائف الإضافية التي ستكون ضرورية للمتترجمين إذا ما أُضيفت لغة إلى لغات عمل نظام مدريد في ضوء المناقشات التي جرت في جمعية اتحاد مدريد سنة ٢٠٠٢. وإذا تقرر تعديل نظام اللغات (أنظر الوثيقة MM/A/34/1)، فلا بد من إنشاء ٨,٥ أو ١٦ وظيفة إضافية للمتترجمين، حسب الحال.

١٠٦- وبالنسبة إلى تكاليف السفر والمنح الدراسية، يرد المبلغ ١ ١٩٥ ٠٠٠ فرنك سويسري، ويبين انخفاضاً في ميزانية البرنامج بمبلغ ١٧٨ ٠٠٠ فرنك سويسري أي بنسبة ١٣,٠٪. ويشمل ذلك ما يلي:

"١" تخصيص مبلغ ٤٦٩ ٠٠٠ فرنك سويسري لمهام الموظفين بعدد ٩٠،

"٢" وتخصيص مبلغ ٧٢٦ ٠٠٠ فرنك سويسري لأسفار الغير بعدد ١٣٠ فيما يخص عقد اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية ومؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون العلامات وتوفير التدريب على نظام مدريد.

١٠٧- وبالنسبة إلى الخدمات التعاقدية، يرد المبلغ ٣ ٩٣٩ ٠٠٠ فرنك سويسري، ويبين انخفاضاً في ميزانية البرنامج بمبلغ ٩٨١ ٠٠٠ فرنك سويسري أي بنسبة ٢٠,٠٪. ويشمل ذلك ما يلي:

"١" تخصيص مبلغ ٩٤٩ ٠٠٠ فرنك سويسري للمؤتمرات لتغطية تكاليف الترجمة الفورية والتكاليف المرتبطة بتنظيم اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية ومؤتمر دبلوماسي عن معاهدة قانون العلامات واللجان المعنية بتصنيفات نيس وفيينا ولوكارنو والاجتماعات المنعقدة في هذا الشأن،

"٢" وتخصيص مبلغ ٦٦٣ ٠٠٠ فرنك سويسري لخدمات الخبراء الاستشاريين،

"٣" وتخصيص مبلغ ٢ ١٧٧ ٠٠٠ فرنك سويسري لخدمات النشر بما فيها تكاليف إنتاج جريدة العلامات الدولية وقرص نظام مدريد المدمج ونشرة الرسوم والنماذج الدولية ونشرة تسميات المنشأ،

"٤" وتخصيص مبلغ ١٥٠ ٠٠٠ فرنك سويسري لخدمات تعاقدية أخرى.

١٠٨- وبالنسبة إلى مصروفات التشغيل، يرد المبلغ ٢ ٥٢٤ ٠٠٠ فرنك سويسري، ويبين زيادة في ميزانية البرنامج بمبلغ ٥٠٢ ٠٠٠ فرنك سويسري أي بنسبة ٢٥,٠٪. ويشمل ذلك ما يلي:

"١" تخصيص مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ فرنك سويسري للمباني وصيانة،

"٢" وتخصيص مبلغ ٢ ٤٢٤ ٠٠٠ فرنك سويسري للاتصالات ومصروفات أخرى، بما فيها تكاليف إرسال مواد إدارة التسجيلات الدولية بالبريد.

١٠٩- وبالنسبة إلى الأجهزة والمعدات واللوازم والإمدادات، يرد المبلغ ٣٩٧ ٠٠٠ فرنك سويسري، ويبين انخفاضاً في ميزانية البرنامج بمبلغ ٤٣ ٠٠٠ فرنك سويسري أي بنسبة ٩,٨٪. ويشمل ذلك ما يلي:

"١" تخصيص مبلغ ١٣١ ٠٠٠ فرنك سويسري للأثاث والأجهزة والمعدات،

"٢" وتخصيص مبلغ ٢٦٦ ٠٠٠ فرنك سويسري للوازم والإمدادات.

الجدول ٩-٤ الميزانية المفصلة لفترة السنتين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ للبرنامج الرئيسي ٤

ألف - تغير الميزانية بحسب البرنامج الفرعي وغرض الإنفاق (بآلاف الفرنكات السويسرية)

		2002-2003 Revised A	Budget Variation						2004-2005 Proposed E=A+D
			Program		Cost		Total		
			Amount B	% B/A	Amount C	% C/A	Amount D=B+C	% D/A	
I. By Sub-program									
04.1	Development of International Law and Services	5,759	152	2.6	5	0.1	157	2.7	5,916
04.2	International Registration Systems	32,175	142	0.4	990	3.1	1,132	3.5	33,307
04.3	International Classifications in the Fields of Trademarks and Industrial Designs	1,322	(399)	(30.2)	12	0.9	(387)	(29.3)	935
TOTAL		39,256	(105)	(0.3)	1,007	2.6	902	2.3	40,158
II. By Object of Expenditure									
	Staff Costs	30,552	595	1.9	956	3.1	1,551	5.1	32,103
	Travel and Fellowships	1,367	(178)	(13.0)	6	0.4	(172)	(12.6)	1,195
	Contractual Services	4,894	(981)	(20.0)	26	0.5	(955)	(19.5)	3,939
	Operating Expenses	2,006	502	25.0	16	0.8	518	25.8	2,524
	Equipment and Supplies	437	(43)	(9.8)	3	0.7	(40)	(9.2)	397
TOTAL		39,256	(105)	(0.3)	1,007	2.6	902	2.3	40,158

باء - تغير الوظائف بحسب فئة الوظيفة

Post Category	2002-2003 Revised A	Post Variation B-A	2004-2005 Proposed B
Directors	5	(1)	4
Professionals	22	8	30
General Service	73	--	73
TOTAL	100	7	107

جيم - اعتماد الميزانية بحسب البرنامج الفرعي وغرض الإنفاق (بآلاف الفرنكات السويسرية)

Object of Expenditure	Sub-program			Total
	1 DILS	2 IRS	3 ICFTID	
Staff Costs				
Posts	4,116	25,711	712	30,539
Short-term Expenses	59	1,505	--	1,564
Travel and Fellowships				
Staff Missions	155	274	40	469
Third Party Travel	475	231	20	726
Contractual Services				
Conferences	806	88	55	949
Consultants	247	416	--	663
Publishing	20	2,099	58	2,177
Other	--	150	--	150
Operating Expenses				
Premises and Maintenance	--	100	--	100
Communication and Other	28	2,376	20	2,424
Equipment and Supplies				
Furniture and Equipment	10	101	20	131
Supplies and Materials	--	256	10	266
TOTAL	5,916	33,307	935	40,158